

حكم النظر إلى المخطوبة وضوابط ذلك - بن باز - مشروع كبار العلماء

عبدالعزیز بن باز

آآ بسم الله الرحمن الرحيم. طلبت طلبت اذا طلب الزوج مقابلة المرأة دون خلوة. فما فهو دليل على ذلك ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كل كل المرأة عورة ما ادري انا. لا حرج فيها المرأة عورة. بدون ما - [00:00:00](#)

لكن استثنى النبي صلى الله عليه وسلم بذلك ما يتعلق بالخاطب اذا خطب واحب ان ينظر فلا بأس النبي قال اذا خطب المرأة من استطاع ان ينظر منها الا ان يدعو الى مكة فليفعله. ان استطاع ان ينظر الى علمها فلا بأس. خطب زاده ابن عبد الله - [00:00:20](#)

البخاري رضي الله عنه رواه من الانصار ولم يرها قال فجعلت تتبع النخلة لعلني اراها حتى رأى منها ما اعجبه فتزوجه. المقصود ان اذا تيسر له ان يراها ولو من بعيد. ولو من طريق اه وجوده في بيت اهلها فتمر - [00:00:40](#)

وهم راضون بذلك وما اشبه ذلك. واذا تيسر ان اباه او اخاه يحذرونه عندهم ويرسلونها عليه ويراهها بغير خلوة ابوها واخيها وامها ونحو ذلك فلا بأس هذا النبي صلى الله عليه وسلم ورخص - [00:01:00](#)